92- كتاب الصوم من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال ابو عبدالرحمن النسائي في كتابه السنن الكبير قال باب صب الصائم الماء على رأسه يعني ان هذا مشروع للصائم ان يصب الماء على رأسه وان يغتسل. قال اخبرنا - 00:00:00

قتيبة بن سعيد وهو الثقفي. ثقة سبت قال حدثنا ما لك اي ابن انس الاصبحي الامام المعروف قال عن سمي وهو مولى ببكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. نعم. قال عن مولاه - 00:00:30

ابي بكر وهو ابن عبد الرحمن ابن الحارث قال عن مولاه ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن رجل ان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه النبي صلى الله عليه وسلم صائما - 00:00:50

في السفر يصب على رأسه الماء من شدة الحوض. نعم. هذا الحديث حديث صحيح. وقد قال ابن عبد البو في التمهيد هذا حديث مسند صحيح. وايضا بنحوه قال الحافظ بن حجر - 00:01:10

وفيه مشروعية صب الماء والاغتسال كما تقدم للصائم. قال السواك للصائم بالغد والعشي وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه. السواك ايضا مشروع قائم سوا كان ذلك في اول النهار او كان في اخره. وبعض اهل العلم يجيزه في اول - 00:01:30

تهاد دون اخره والصواب مشروعية السواك للصائم. وان السواك لا يفطر صائم وقد قال عليه الصلاة والسلام لولا نشك على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة نعم كما سوف يأتي قال اخبرنا سليمان ابن ابن عبيد الله ابن عمرو الغيلاني البصري - 00:02:00

وهو ثقة قال حدثنا ابو عامر وهو العقدي. عبدالملك بن عمرو قال احد يا سلام محمد وهو ابن عبدالرحمن. قال عن سعيد المقبري انه سمع ابا سعيد رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي - 00:02:30

لامرتهم بالسواك لامرتهم بالسواك. كذا. وطبعا عند كل صلاة كما في عيسى ابي هريرة ومحمد بن عبدالرحمن هذا هو ابن مهوان نعم السواق كما سوف ياتي قال اخبرنا عبدالرحمن بن ابراهيم دحيم الدمشقي. دحيم هذا لقب لعبد الرحمن ابن - 00:03:00

ابراهيم وهو احد الحفاظ وتوفي عام خمسة واربعين ومائتين وله كلام في الجرح والتعديل. قال حدثنا وهو بن معاوية الفزاري. وهو ثقة مشهور بل سبت وتوفي سنة ثلاث وتسعين ومئة - 00:03:30

الا حدثنا محمد وهو ابن عبد الرحمن ابن مهران السواج قال اخبرني سعيد ابن ابي سعيد المقبو وهو ثقة سبت توفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن ابي سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان رضي - 00:03:50

الله عنهما فابوه ايضا صحابي وقد استشهد باحد. واما ابو سعيد فتوفي عام اربعة وسبعين. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان يثقل على امتي لفرضت السواك - 00:04:10

نعم فالسواك اذا سنة وليس بمفروض. وايضا هذا يفيد ان الامر من الله جل وعلا او من رسوله صلى الله عليه وسلم انه يفيد الفضل الا لدليل وانه يدل وعلى الوجوب الا لصادف يصرف ذلك الوجوب الى الاستحباب. قال لامرتهم كما في الرواية السابقة - 00:04:30

وكما سوف ياتي قال اخبرني ابراهيم ابن يعقوب وهو الجوزجاني نعم وهو احد الحفاظ من تلاميذ الامام احمد قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي نعمان البصري ووثيقة مشهور وقد اختلط وتوفي عام اربعة وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن زيد الازدي - 00:05:00

الجاه ضمي وهو احد الائمة وقد توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال عن عبدالرحمن السواج وهو قال نعم ان عبد الرحمن السواج قال

عن سعيد ابن ابي سعيد نعم هذا خطأ والله اعلم. شفنا - 00:05:30
ما نتزوج ايه هذا نعم طيب خلنا نشوف ايه نعم اذا هذا نعم عبد الرحمن بن عبد الله السواد وهو ثقة وليس هو محمد بن عبدالرحمن بن مهران. اعطنا محمد بن عبدالرحمن بن مهران. نعم. نعم. نعم. اذا هذا - 00:05:50
محمد ابن عبد الرحمن ابن مهوان. واما السراج فهو ثقة. نعم. قال عن سعيد ابن ابي سعيد المقبوري قال عن ابي غيرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على - 00:06:10
امتي لفرضت عليهم السواك مع كل وضوء. قال حماد وسمعته من عبيد الله بن عمر نعم طبعا حديث ابي سعيد الخدري خطأ. والصواب انه عن ابي هريرة كما في رواية السواد نعم - 00:06:30
وغيره. فالحديث مشهور عن ابي هريرة وهو متفق عليه. عن ابي هريرة. قال وولى سويد بن نصر بن سويد المروزي ووثيقة قال اخبرنا عبد الله وهو ابن المبارك قال عبيد الله بن عمر بن حفص وبن عاصم بن عمر بن الخطاب قال عن سعيد المقبري اي سعيد بن ابي سعيد قال عن ابي هريرة - 00:06:50
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا نشق على امتي لامرت بالسواك عند كل وضوء طبعا جاء عندها كل وضوء وجاء عند كل صلاة وكلاهما صحيح. وهذا ايضا اسناد صحيح - 00:07:20
قال اخبرنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبيد الله اخبره سعيد اي المقبري قال قال ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا نشق على امتي - 00:07:40
بالسواك عند كل صلاة. قال اخبرنا محمد بن عبدالله نعم وهذا صحيح كما تقدم. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن بزيع قال حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي قال حدثنا نعم نعم - 00:08:00
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وهو ثقة مشهور قال حدثنا هشام الدستوائي وهو من السيقات عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبوي عن ابي نعم هشام القدوسي نعم هذا هشام بن حسان - 00:08:20
القدوسي وهو ايضا ثقة قال عن عبيد الله بن عمر وعن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا نشق على امتي لامرت بالسواك عند كل صلاة. قال اخبرنا اسماعيل ابن - 00:08:40
مسعود الجحدري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا نشك على امتي لامرت بالسواك - 00:09:00
عند كل صلاة نعم وهذا صحيح قال اخبرنا عمرو بن عثمان الحمصي قال حدثنا بقية بن الوليد الحمص قال عن عبيد الله بن عمر قال عن سعيد بن ابي سعيد قال عن ابيه عن ابي هريرة هنا - 00:09:20
بزيادة عن ابيه وهذي خطأ. الصواب بدونها. كما سوف يأتي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا نشك على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء. قال ابو عبدالرحمن هذا خطأ - 00:09:40
ذلك من اجل زيادة نعم كيسان والد ابي والد سعيد الذي كنيته ابو سعيد. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد عليكم السلام. قال حدثنا الليث وهو ابن سعد الحافظ المعروف. قال - 00:10:00
انا بمعشر وهو السندي. قال عن سعيد المقبري قال عن ابيه عليكم السلام. قال عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا نشك على الناس لامرتم عند كل صلاة بوضوء ومع - 00:10:20
وضوء بسواك. اي نعم. هذا طبعا هذا الاسناد ليس بصحيح لان في ابو معشر نبيح السندي وهو لا يحتج به وهو لا يحتد به نعم وقد اخطأ اخطأ في متنه واخطأ في اسناده. اما في متنه - 00:10:40
قال بوضوء عند كل صلاة. وانما هو السواك. نعم. تركنا الاسناد السابق قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود الجاحدري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله - 00:11:00
صلى الله عليه وسلم قال لولا نشق على امتي لامرت بالسواك عند كل صلاة. واما الاسناد الذي بعده فقد قرأناه. نعم. قال اخبرني عمو

بن هشام. قال حدثنا محمد وهو ابن سلمة الحواني قال عن ابن اسحاق وهو محمد ابن اسحاق صاحب - 00:11:20
السيرة. قال عن سعيد المقبري قال عن عطاء مولى ام صبية قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي لامرتهم بالسواك - 00:11:50
عند كل صلاة وهذا والله اعلم نعم فيه نضع بذكر عطاء مولى ام بيا وانما هو عن ابي هريرة. قال اخبرني عمرو بن هشام الحواني قال عن محمد بن سلمة الحواني قال عن ابن - 00:12:10
تحرق قال عن محمد بن ابراهيم قال عن ابي سلمة محمد ابن ابراهيم من الحارث التيمي. قال عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف قال عن زيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه - 00:12:30
وسلم قال لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة. قال ابو عبدالرحمن النسائي محمد بن عمرو اصلح من محمد ابن اسحاق في هذا الحديث. وذلك ان ابن اسحاق جعله - 00:12:50
من حديث زيد بن خالد. واما البخاري فرجح طريق ابي سلمة عن زيد بن خالد. نعم ما نقل ذلك النسائي. لانه هنا نعم خالف الجادة وانا عميل الى ما ذهب اليها ابو عيسى - 00:13:09
فرجح كلا الوجهين جميعا. قال هو عن ابن اسحاق او عند ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد ابن خالد وايضا هو عن ابي سلمة عن ابي هريرة. فصوب كلا - 00:13:29
الوجهين قال ابو عيسى وحديث ابي سلمة عن ابي هريرة عندي هو صحيح ايضا. لان الحديث معروف من حديث ابي هريرة نعم ونذهب الى هذا وفي حديث ابي سلمة عن زيد بن خالد زيادة ليست في حديث ابي هريرة وكلاهما عندي - 00:13:49
صحيح. نعم. قال اخبرني علي ابن حجر السعدي قال اخبرنا اسماعيل ابن جعفر الانصاري الزرق قال عن محمد وهو ابن عمرو ابن علقمة قال عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - 00:14:09
ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على المؤمنين لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. نعم وهذا اسناد حسن. قال اخبرنا محمد ابن يحيى الذهلي - 00:14:29
فوز قال حدثنا بشو ابن عمر؟ قال حدثنا مالك عن ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان - 00:14:49
وعلى امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء. وهذا ايضا صحيح فهذا الحديث قد رواه جمع عن ابي هريرة قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال عن مالك بن انس قال عن ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن الزهري عن ابي هريرة الدوسي رضي الله عنه انه كان يقول - 00:15:09
عليكم السلام لولا ان يشق على امته لولا ان يشق على امته انه كان يقول لولا ان يشق على امته لامرهم بالسواك مع كل صلاة او مع كل وضوء نعم والحديث طبعا مرفوع وفي هذا اشارة الى رفعه. قال البيهقي هكذا رواه ما لك بن انس. هذا الحديث في الموطأ - 00:15:39
لابي هريرة. وقال الشافعي ومالك اذا شك في شيء انخفض. انخفض يعني بدل ان يرفع اوقفه بدل ان يسوق تام يعني يختصره. نعم. عليكم السلام. شكرا. والله هذا تقدم اختياري النسائي هو - 00:16:09
آآ قول البخاري انه يوجه حديث ابي هريرة وابو عيسى نميل الى قول ابي عيسى. ولا شك ان حديث ابي هريرة اوجح ولكن اميل الى قوة الطريقين. قال اخبرنا محمد بن سلمة المصري. قال اخبرنا ابن - 00:16:29
قسم وهو عبدالرحمن بن القاسم العتقي قال عن مالك بن انس قال حدثني ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن الزهبي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول لولا ان يشق على امتي - 00:16:49
لامرهم بالسواك مع كل صلاة او مع كل وضوء. نعم. وهذا ايضا صحيح. قال اخبرنا محمد بن منصور والمك الجواز والنسائي كلاهما محمد بن منصور وكلاهما يرويان عن سفيان بن عيينة. قال - 00:17:09

كلاهما ثقة قال حددنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن دكوان قال عن الاعوج عبدالرحمن بن هرمز قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم - 00:17:29
تأخيد العشاء وبالسواك عند كل صلاة. نعم وهذا صحيح ومن السنة تأخير العشاء من السنة تأخير العشاء وانها كلما تؤخر كلما كان افضل نعم ووقتها الى نصف الليل طيب هذا حدها في الوقت. نعم. عندنا من الصلوات صلاة السنة او الافضل فيها - 00:17:49
التأخير وهي العشاء وعندنا صلاة فيها تفصيل وهي الظهر في الصيف من السنة التأخير وفي الشتاء من السنة التقديم عدم التعقيب. وباقي الصلوات السنة فيها التقديم. نعم وهي صلاة الفجر نعم كان يصلي بغلس عليه الصلاة والسلام وكذا ايضا صلاة - 00:18:19
نعم فمن السنة تقديمها وايضا صلاة المغرب قال باب السعوط للصائم نعم يعني الصعوط عليه على الصائم ان يجتنبه. لان الصعوط هو الدواء الذي يعطى للانسان او يأخذه الانسان من طريق انفه وسوف يأتي في الحديث وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. لان الفم والانف - 00:18:49
نعم منفدان طبيعيان للجوف. القطرة نعم القطرة الاصل تصل تصل الى الجوف. الا قطرة العين اذن نعم يعني ذهب جمع من اهل العلم الى انهما لا يفطران وهناك من ايضا يمنع من القطرة في - 00:19:19
بالعين وفي الاذن؟ نعم. قال اخبرنا محمد بن المثنى وهو العنزي. قال حدثنا عبد عثمان ابن مهدي قال عن سفيان الثوري قال عن اسماعيل ابن كثير وهو ثقة قال عن عاصم بن لقيط ابن صبغة - 00:19:39
ثقة قال عن ابيه لقيط بن صبغة العامري العقيلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ ضأت فابلغ في الاستنشاق وفي الرواية الاخرى بالغ. ما لم تكن صائما لان نعم - 00:19:59
انف منفذ وانت الان صائم فلا تبالغ. الا اذا لم تكن الا في حال غير الصيام. قال باب المضمضة للصائم يعني ما حكمها؟ وانه لا بأس بها للصائم لان الصامت مضمض وسوف يمج هذا الماء. قال اخبرنا - 00:20:19
قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله الاشج ووثيقة مشهوب قال عن عبد الملك ابن سعيد وهو جيد الحديث قال عن جابر بن عبدالله الانصاري رضي الله عنه - 00:20:39
انهما قال عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. قال هششت يوما والهشهشة الخف والنشاط فقبلت قبل امرأته وانا صائم. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت صنعت امرا - 00:20:59
قبلت وانا صائم. قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت بما وانت صائم؟ فقلت لا بأس بذلك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيما؟ يعني هذه مذلة - 00:21:19
او تمضمضت. قال ابو عبدالرحمن اي النسائي وهذا حديث منكر. وبكير مأمون. وعبد الملك بن سعيد غير واحد ولعل الصواب روى عنه غير واحد. ولا ندري ممن هذا كيف؟ ايه هذا هو هذا اللي يستقيم. نعم. عندي هنا طبعة التأصيل رواه غير واحد. ولا ندري ممن هذا - 00:21:39
هو الان لعله الابن سليمان الربيعان ينتبه الان هو النسائي استنكره. والعلة ممن ما ان يلحقها بواحد قال بكير وسيق مأمون بكير بن عبد الله الاشد. وعبد الملك هو عنه غير واحد وهذا مما يدل على قوته - 00:22:09
ثم قال ولا ندري ممن هذا ولكنه عنده منكر. عنده منكر. نعم. والسبب في ذلك هو قرابة هذا الاسناد. قال البزار وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر الا من - 00:22:29
هذا الوجه فاشار الى غرابته وضعفه ابن الجوزي فقال ليث ضعيف هو ليث ظن ابن ابي سليم الليث هو سعد الفهمي الحافظ نعم فهذا الاسناد غريب ومع غرابته جاء عن عمر عدم الرخصة في - 00:22:49
القبلة وجاء عنه الترخيص في القبلة. جاء عنه الامرين جاء عنه الترخيص والقبلة وان زوجة له كما ذكر ابن كثير في مسند عمر انه كانت يعني اذا خرج تلحق به وتقبله نعم وهو - 00:23:09
قائم. واما الطحاوي فقال صحيح الاسناد معروف الرواة. والطحاوي يعني على طريقة الفقهاء في الحكم على الاحاديس قال باب

خلوفي في الصائم. والمقصود بالخلوف هو الرائحة. رائحة الفم في حال - 00:23:29
وتكون هذه الرائحة كما تعلمون كريهة في حال الصيام ولكنها عند الله عز وجل نعم اطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك. نسأل الله من فضله. قال اخبرنا ابراهيم بن الحسن قال عن حجاج بن - 00:23:49
محمد الاعوض قال قال بن دويد وهو عبدالملك. قال اخبرني عطاء وهو ابن ابي رباح. قال عن ابي صالح السمان لو سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس - 00:24:09
محمد بيده عليه الصلاة والسلام. لخلوف في الصائم اطيب عند الله يوم قيامة من ريح المسك وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان. قال باب قبلة الصائمين اي ما حكم ذلك؟ ولعل نقف عند هنا لانه اطال اطال جدا اطال اطال اطال - 00:24:29
رحمه الله - 00:24:59